mroftalp htehaB ni knil muideM

كيف تكون زكاة من يتعامل بالتقسيط

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل انا اعمل في تقسيط البطاقات وكلما جمعت شيئا من الاقساط اقسطها مرة اخرى من جديد - 00:00:00

وكل عام في رمضان ازكي الذي عندي واحسبوا الذي عند الناس حتى لو قبل رمضان بيوم احسبها مع الزكاة هل عملي صحيح؟ ام ان هناك طريقة اخرى للزكاة؟ ارجو افادتي جزاكم الله خيرا ونفع بعلمكم - 00:00:19

جميع المسلمين. الحمد لله اذا كان الانسان عنده مال وقصته يعني اعطاه دينا على جهة الاقساط. على وجه الاقساط. وهذه الاقساط تنزل في حسابه كل شهر ثم كلما اجتمع عنده مبلغ من المال اعطاه رجلا اخر وهكذا هو وديدنه فالواجب عليه - 00:00:36

ليحسب له يوما من الايام في هذا في السنة اما في رمضان واما في غير رمضان. يجعله يوم زكاته. فيزكي ما عنده من من السيولة الموجودة الان ويزكي ما هو ويزكي جميع ما عند الناس من الديون. والاموال - 00:01:03

فاذا كان مثلا عنده في يوم الزكاة ثلاثون الف ريال حالها عنده في البنك. فهذه فيها زكاة قد حل قد حال عليها الحول وفيها زكاة وعند الناس من الاقساط قرابة مئتين الف. فحينئذ عليه ان يخرج زكاة مئتين وثلاثين الف. ولا يقول انها - 00:01:25

المال لم اقبضه بعد لانه في حكم المقبوض لان هذه الاقساط تنزل في في حسابه شهريا. ثم ينقلها الى رجل اخر. فاذا يجب عليه في زكاة الاقساط ان يزكي جميعا الديون التي في ذمم الناس له سواء - 00:01:47

المقبوض منها او غير المقبوظ مع ما معه من السيولة الموجودة الحالة اذا حال عليها الحول فجميع ما في ذمم الناس يزكيه فمثلا لو انك قصدت انسانا بطاقات او غير بطاقات. اه ستين الف ريال مثلا وقبظت من هذه الستين - 00:02:07

على حسب الاقساط قبل حولان الحول عليها آآ عشرة الاف وبقي في ذمة هذا الرجل خمسون الفا فحينئذ عليك ان تزكي هذا المبلغ كامل ما قبضته وما وما بقي في ذمته. فلا تقصد الزكاة على ما هو موجود عندك الان واما ما في ذمم الناس ما تخرج زكاته - 00:02:27

لا بل عليك ان تزكي الجميع وتجعل لك يوما يقال له يعني سمه انت فيما بينك وبين نفسك بيوم الزكاة. سواء في رمضان او في غير اذا متى ما جاء هذا اليوم تخرج زكاة جميع مالك. سواء ما عندك في البنك من بقية رواتب او غير ذلك. او ما عندك من عروض - 00:02:47

تجارة اذا كانت عندك اموال عروضية او ما في ذمم الناس من تجارة الاقساط. كل ذلك تخرجه تحسبه ثم تقسمه على اربعين وما ينتج لك فهو ربع العشر وهو الواجب عليك في هذا العام. ثم لا يجب عليك شيء بعد ذلك اذ حتى يأتي العام الآخر في نفس هذا اليوم - 00:03:07

افعل فيه ما فعلت فيه يوم العام الماضي وهكذا هذا هو الواجب عليك والله اعلم - 00:03:27